

أصول الشاشي

- فإن الكتاب يوجب تحقيق النكاح منهن .
- ومثال العرض على الخبر المشهور رواية القضاء بشاهد ويمين .
- فإنه خرج مخالفا لقوله عليه .
- (البينة على من ادعى واليمين على من أنكر)